

قانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٩٠

بربط حساب ختامي موازنة الهيئة العامة لتطوير المحاج
عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يربط حساب ختامي كل من الاستخدامات والإيرادات الفعلية للهيئة العامة لتطوير المحاج عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بـ٥٩٤٤٠٧ جنيهات (فقط وقدره خمسة وأربعين وتسعمائة ألفاً وأربعمائة وسبعين جنيهات لا غير) وذلك وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

يربط حساب ختامي الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بـ٦١١٩١٠ جنيهات (فقط وقدره ستة وأحدى عشر ألفاً وتسعمائة وعشرون جنيهات لا غير) تستبعد بالتحصيل من الباب الثالث وموزعاً على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : أجور بمبلغ ٥١٠٥٥٧ جنيهًا .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٠١٣٥٣ جنيهًا .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

يربط حساب ختامي الاستخدامات الرأسمالية بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بـ٥٩٤٤٠٧ جنيهات (فقط وقدره خمسة وأربعين ألفاً وأربعمائة وسبعين جنيهات لا غير) .

ثالثاً - الإيرادات الرأسمالية :

يربط حساب ختام الإيرادات الرأسمالية من السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٥٩٤٤٠٧ جنيهات (نقطة وقدها خمسة وأربعين ألفاً وأربعمائة وسبعين جنيهات لا غير) بالباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة :

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعدل به ابتداء من اليوم التالي لتاريخ نشره.

يضم هذا القانون بخاتم الدولة، ويفقد كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠).

حسني مبارك